

مجلة المغرب



مديرها : محمد الصالح ميسة

MAJALLAT EL MAGHRIB

تثقيفية عمرانية أدبية

اقرأ ...

خلق الانسان من علق ، اقرأ وربك الاكرم ، الذي علم بالقلم ، علم الانسان ما لم يعلم ، ويعود صلى الله عليه وسلم بهذه الايات الكريمة الى خديجة يرجف فؤاده ويرتعد بدنه ولكن رشاده ثابت محفوظ ، ثم يتتابع الوحي ويقوم يدعو أمته الى التوحيد والى كتاب منير فيه هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ويعرفهم أنه مرسل من ربه الى جميع الامم وقد أوحى اليه هذا القرآن لينذرهم به ومن بلغ .

قام الرسول يعلم الاقوام ويخطط لهم الطريق السوي ويرشدهم الى مواطن السعادة ويقيم لهم في كل ذلك دليله العلم ويدعوهم الى الاستضاءة بنوره والتمسك بهاديه والجد في طلبه ويقول في احاديثه الشريفة ما يرفع العلم الى مكانة لم يرفع العلم الى مثلها احد من قبل ومن بعد ، ومن الاحاديث النبوية في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « ما تصدق الناس بصدقة مثل علم ينشر » وقال : « من دعى الى هدى كان له من الاجر مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شيئا ومن دعى الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا » وقال : « فضل العلم خير من فضل العبادات وخير دينكم الورع » وقال : « طلب العلم فريضة على كل

إن الاسلام أحدث في العالم انقلاباً ليس له مثيل في تاريخ البشر في المعتقدات والعلوم والآداب وفي المعاملات والصنائع وطرق المعاش وبعبارة أجمع في كل مناحي الحياة مادية ومعنوية كان ظهور الاسلام بمثابة خلق جديد فتبدلت بذلك الارض غير الارض وانتقلت الامم من حال الى حال ، وهذا شيء يكاد يعترف بمجملته حتى من لا يدينون بالدين المحمدي فيقول أحدهم : « إن نشوء الاسلام أجل نبيا دونه التاريخ » ويقول آخر في الرجل الذي نزل عليه هذا الامر العظيم : « إن كلام محمد صوت خرج من قلب الطبيعة » .

وكانت أول كلمة نزلت من السماء لدى نشأة الاسلام لاجراج الناس من الظلمات الى النور ومن الضلال الى الهدى ومن الخسران الى الفلاح قول الملك الكريم للرجل الامين الذي اصطفاه الله لابلان رسالته الى الخلق وحمل امانته الى الناس أجمعين « اقرأ ... »

ويقول النبي الكريم : « ما أنا بقارئ » فياخذه جبريل فيغطه حتى يبلغ منه الجهد ثم يرسله ويقول له : « اقرأ » وفي الثالثة يقول له : « اقرأ باسم ربك الذي خلق ،

مسلم ، وقال : « أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً ثم يعلمه أخاه المسلم » .

هذا هو الاسلام وهذه تعاليمه وقد آن لنا أن نفريق من غفلتنا ونجمع جهودنا لخدمة العلم ونشره بكل الوسائل الفعالة فانه ما دمنا على حالنا من جهل مطبق واعراض عن التعليم لا يرجى لنا خير ولا يستقيم لنا أمر .

إن الجهل والاسلام متعاديان ، بل اذا كان الحكماء في القديم يفرقون بين الانسان والحيوان بالنطق فقد صار الفرق بينهما اليوم القراءة والكتابة .

إن الجهل عاهة مهلكة وكل امة ليس لها مدارس تعالج فيها مرض الجهل كما تعالج امراض الجسم في مختلف المستشفيات هي معرضة لا محالة للخطر وآيلة للفناء والاضمحلال .

ولقد عرفت الامة المغربية ذلك منذ حين فظهرت في كل مناسبة رغبتها في التعليم وبالاخص في هاته السنوات الاخيرة التي بان فيها لكل ذي عينين مبصرتين ان المدرسة هي الاساس الاول للنهضة ووسيلة كل رقي ، وقد تناولنا في العدد السابق من جديد هذه المسألة الحيوية وأخبرنا بعزمنا على جعلها من الآن الغرض الذي نسعى اليه ونبذل الجهد للحصول عليه ورجونا من الجميع ان يجعلوا قضية التعليم موضوع تفكيرهم وأكبر مهماتهم وأن يخرجوا بها من حيز القول والتذمر الى دور العمل والتنفيذ ، ولم نمل طول الشهر الماضي كله من المذاكرة في ذلك مع كل من زار ادارة المجلة ، وهي كما يعلم القراء كالنادي الا أنه نادٍ عمومي لا يختص بفئة دون اخرى ومفتح الابواب لكل قاصد فيجتمع فيه البدوي والمدني والرؤساء الكبار وصغار الموظفين والتاجر والصانع والشيخ والشبان على اختلاف طبقاتهم وتنوع مشاربهم

ويتلاقى فيه الاضداد ويتصادف فيه الاحباب والاعداء فهو « الدار » الوحيدة التي يجتمع فيها المغرب على مختلف طبقاته ويعرف الرأي العام على حقيقته من غير أن يشوبه شيء من العوامل الشخصية والاعراض السياسية ، وكان إجماع من الكل على أن مسألة التعليم هي رأس المسائل وأهمها وعلى أنه لم يبق محل لأرجاء الاعتناء بها الى وقت آخر وكان من الكل تضجر من فقدان المدارس الكافية وترك النشء فريسة سائغة للجهل الفتاك ، وبدا من الكل ايضاً تحمس واستعداد لا يقفان عند حد للعمل في سبيل تطهير الديار المغربية الجميلة من دنس الجهل الممض ودرن الامة الوبيثة .

ولكن حين يصل الحديث في كل مرة الى وسائل الانجاز نرى الكتابة ترتسم على الوجوه ، والجواب يتلخص في شيئين : الحكومة تضع العراقيل وتحول دون تلك البغية ، ومن جهة اخرى تمتنع الامة عن بذل المال ، وعليه فلا حيلة للعمل ونحن لاشك فاشلون .

ونجيب أن الحكومة في كل قطر وتحت كل سماء من الامة واليها ولا يقبل العقل أن تعارض حكومة مصالح رعاياها فن العبت أن نصم اهل الحل والعقد فينا بما لا يطابق العقل والعرف وإنما حين نكسل نلجأ الى الاعذار الواهية لنهون بها على النفس ونخفف عنا من وخزات الضمير ، بل أين هو تصميم صادق من جماعة في هذا السبيل قوبل من الحكومة بالرفض والاعراض ؛ ذلك لم نره ولم نسمع به في أي مجتمع ، وللحكومة مثل ما للامة من تقدير لامر التعليم ورغبة في تثقيف النشء وهي في نظرنا لا تالو جهداً في القيام بمهمتها في هذا الغرض الشريف ، وأدل دليل على ذلك مدارسها التي يرجع اليها الفضل في تكوين شبابنا المثقف وبذل اعانتها للمشاريع

الاصلاحية كالدروس الليلية التي تقوم بها جمعية قدماء تلاميذ الرباط ولا زلنا ننتظر مثلها من بقية الجمعيات الاخرى، ثم إنه صدر في الاشهر الاخيرة ظهير بالترخيص في إحداث المدارس الحرة - سيجد القراء نصه في هذا العدد - وهو يشهد من جديد بما لولائنا النبلاء من اعتناء بمسألة التعليم .

نعم ان لنا بعض ملاحظات على هذا الظهير وسنبسطها في مناسبة سانحة ولكن مقام اليوم مقام عمل وعوض ان نضيع الوقت في تحليله فن الخير لنا ان نستغله على علاته بقدر الامكان وان لا نكون كالرجل الذي يقصد داراً فيجد مصراعاً واحداً مفتوحاً دون الآخر فيتأبى ولوجه ويقف متذمراً شاكياً مضيعاً للزمن ويبقى تحت حر الشمس أو برد الشتاء يشترط فتح الباب على مصراعيه عوض ان يلج المنزل تَوّاً وينتهر الفرصة من أي فرجة كانت، فالظهير الجديد يرخص في إنشاء المدارس الحرة وهذا كل ما يعيننا منه الآن فلنشرع على بركة الله في انشاء أكثر ما تقدر عليه من هاته المدارس، وهذا مجال فسيح للعمل فليظهر المخلصون نحوه ما يهتفون به في كل حين من غيرة واشفاق، ولعمرهم ان فتح مدرسة واتخاذ فوج من الجهل لخير لهم من البطالة لو يسمعون او يعقلون وان محاربة الجهل والقضاء على الامية اسمى مطلب وافضل مارب يندشه المصلحون .

وأما ما يلاحظ علينا في شأن الامة فننجيب عنه ان المسلمين يدفعون الآن من جيوبهم نحو ثمانية ملايين فرنك في العام للمؤسسات الخيرية فضربوا بذلك لكثير من الامم أعلى مثال يقتدى به في التضحية والعطف على المساكين، وقال لنا البعض: ان الناس يفهمون معنى الجوع والبؤس ولذلك بذلوا هذا المال، أما الامية فليست بشيء

يرى بالعين وتتقطع له الامعاء وتسكب لمضضه الدموع، وليست الامية يتألم لها الناس ويعتبرونها نقصاً وعيباً في وسط كثيراً ما يكون فيه اصحاب المنازل الرفيعة وسكان القصور العالية لا يعرفون قراءة ولا كتابة .

وللملاحظة قيمة، ولكن نقول ان آلاف الكتائب القرآنية المنتشرة في البوادي والمدن وفي السهل والجبل تشهد ببذل عظيم وهاؤلاء الرجال - ويعدون الآن بالعشرات - الذين ينفقون على اولادهم في الخارج أضغاف ما ينفقه غيرهم في مثل هذه المناسبات دليل واضح على استعداد الكثير لتضحية كل رخيص وغال في سبيل العلم. وعلى كل حال فيجب أولاً ان نعمل وان نتخذ كل اسباب النجاح وتقتدي بالفلاح الذي لا يتردد مرة عن شق الارض بالمحراث وبذرهما خشية ان تمسك السماء مطرها او يفسد الزرع ويضيع المجهود سدى، ولو فعل الفلاح ذلك ما أخرجت الارض يوماً ما تحبثه في بطنها من قوت ومتاع وما استفاد الزارع يوم حصاده .

وفوق ذلك كله فحسب العامل أن يؤمن بالنجاح ويتفائل بالفوز وهو ناجح لا محالة والايامن بلد طيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج إلا نكداً، واليأس معول تهد به الامم وتساقط به الهمم وتنسف به الاعمال والامال .

على ان مسألة المال في نظرنا ثانوية متى عرفنا ان الذي يلزم منه في البداية قليل وان الوسائل لجمعه كثيرة، فالدروس الليلية لا تكلف إلا بضعة مئات فرنك في الشهر او لا تكلف شيئاً مطلقاً اذا اعانت ادارة المعارف على ذلك باعارة مدارسها التي هي مدارسنا أيضاً لهذا المشروع، وأما المدرسون فاذا مجلت بهم - ولم يسبق لها ان ردت من طلب منها مدرسين في هذا الغرض - فانا نعتقد ان عدداً

من الشباب في كل بلد يتطوعون بالتدريس مجاناً ولا يبقى إلا كراء محل الذي يستوجب كما قلنا بعض مئات فرنك لا غير ، وأما المدارس الإصلاحية فتقدر ان المدرسة تستوجب خمسمائة فرنك لكراء محل لا ثقب بها ونحو ثلاثة آلاف وخمسمائة فرنك للمدرسين وبعض صوائر طفيفة ليست بشيء كثير ، هذا ما تستوجه مدرسة واحدة في الشهر فيكون للسنة ٤٨٠٠٠ فرنك فاذا جلبنا للمدرسة ١٢٠ تلميذاً النصف منهم فقراء يتعلمون مجاناً والنصف الآخر يدفع عشرين فرنكاً للشهر فانه يتحصل من ذلك لنفس هاته المدة ١٢٠٠ فرنكاً وللعام ١٤٤٠٠ فرنك فيبقى ما يحتاج له من المال ٣٣٦٠٠ فرنك تقديراً فعلى فرض تأسيس عشر مدارس في العام الأول فلا يستلزم ذلك أكثر من جمع ٣٣٦٠٠٠ فرنك لا غير ، وهذا في نظرنا متيسر ، فاذا وجدنا ثلاثين أو عشرين فقط من الافراد يتحملون بهذا القدر ويكون صاحب المجلة أولهم في الاكتتاب ، وإلا فلنا وسائل أخرى كفتح اكتاب عام وكتنظيم بعض حفلات وتمثيل روايات في المدن وسوى ذلك من شتى الطرق المستعملة في البلاد الراقية لمثل هذه الاغراض ، كما أنه من حقنا ان نطلب من الحكومة اعتماداً في الميزانية للمدارس الحرة كما هو الشأن في سائر الاقطار ، ففي الايالة التونسية تمنح الحكومة هاته المدارس ٤٢٨٠٠٠ فرنك سنوياً كما أشرنا الى ذلك في العدد السابق وهو قدر يطلب التونسيون بحق الزيادة فيه ولا نظن أن الحكومة المغربية تبخل علينا بمثل هذه الاعانة في الاقل خصوصاً وأن لها مصلحة بينة في قبول ذلك اذ أننا نطلب منها عشر ما تنفقه هي لو شاءت أن تقوم بالمشروع مباشرة ، وعلى فرض ذلك - وهو في نظرنا من قبيل المحال - فيمكننا ان نعرض

عن الميزانية العامة تماماً ونطلب من الحكومة ان تفرض علينا ضريبة خاصة للتعليم - كما كانت فرضت علينا ضريبة على اللحم للاحسان - ففرنك واحد على القنطار من السكر يتحصل منه ما يفرب من المليونين فرنكاً في السنة ، والمغرب يتحمل كل شيء في سبيل العلم رغم إرهابه بالضرائب التي لا ترجع عليه بكثير فائدة على شرط أن يكون صرفها بيده.

فالمسألة المالية لمن يتأمل قليلاً ليست إذن هي الأهم في الموضوع بل المسألة الرئيسية في نظرنا ان تكون لنا إرادة ونظام ، وامله يلزم الأمة بادئ بدء ان تسعى في إيجاد هيئات تتكلف بشئون التعليم على نمط الجمعيات الخيرية ، وكما أن الجمعيات الخيرية تقتضي لجنة مركزية بالعاصمة أو بعارة أخرى مجلساً أعلى للاحسان فكذلك يكون لجمعيات التعليم مجلس أعلى بالعاصمة يشرف على عموم الحركة ويراقب سيرها ، ويظن أن فكرتنا جديدة وليست كذلك ففي المغرب كان مجلس أعلى للتعليم كما كان مجلس للاحسان ومجلس للوزارة وكانت أيضاً في مختلف المدن جمعيات تسمى بجمعيات العطوف والمواالة لنفس الغرض الذي ندعو اليه ، في فاس - حسبما استفدناه بعد بروز العدد الاخير - تأسست في شهر شوال ١٣٣٩ يونيه ١٩٢١ جمعية بهذا الاسم بطلب من الحكومة نفسها ووضعت الادارة مشروع قانون الجمعية وأرسلته الى اعيان المدينة لبحثه ، ويعقد من بعده اجتماع للمناقشة فيه ، والى القراء نص هذا المشروع وهو مكتوب في عربية رسمية وننشره على علاته بالحرف :

« الفصل الاول - أسست بفاس جمعية مهتمة بالعطوف إلى المدرسة الثانوية الاسلامية الفاسية ويكون مركزها بهذه المدرسة ذاتها .

الفصل الثاني - قصدها ارشاد أعيان اهالي فاس الى

حسن الالتفات الى المدرسة المذكورة ومن فوائد هذه الجمعية : أولاً تسهيل جاب تلامذة من بين انجال وجهاء المدينة ، وثانياً حث والدي التلامذة لمساعدتهم وإعانتهم فيما يتعلق بحضور أولادهم لدروسهم بغاية الاهتمام وقيامهم بقوانين المدرسة ، وثالثاً الاعانة من اعضاء الجمعية في تزيين بيوت التدريس ، ورابعاً تفريقهم الجوائز للتلامذة الأحق بذلك ، وخامساً انعامهم بمعاونة التلامذة الذين يكونون في حاجة وقتية عروضا ، وسادساً تهديد مناصب الخدمة للتلامذة وقت خروجهم من المدرسة .

الفصل الثالث - لاتمام هذا العمل الخيري انشئ صندوق لهذه الجمعية ومداخله تكون : أولاً مما نرجو من مدد لذلك من الدولة الحامية والمخزن الشريف والمجلس البلدي الفاسي ، وثانياً من اجباس ما عسى أن يجبها لذلك محسنون كرام ، وثالثاً مما يجمع من الاستعانات الخيرية ومن الاحتفالات الخيرية وما يشاكل ذلك ، ورابعاً من الاشياء الموهوبة ككتب وءالات مدرسية وما يشبه ذلك ، وخامساً من اكتتابات اعضاء الجمعية .

الفصل الرابع - والجمعية مركبة من اعضاء مؤسسين واعضاء مكتتبين فيكتسب تسميته عضواً مؤسساً من دفع عدد كذا من الفرنك في كذا من المرات أو عدداً اعظم من ذلك ، ويكتسب تسميته عضواً مكتتباً من دفع كل شهر عدد كذا من الفرنك أو أكثر .

الفصل الخامس - والجمعية المهتمة بالعطوف الى المدرسة الثانوية الاسلامية الفاسية فانها جعلت تحت الرئاسة الشرفية من الفضلاء الآتية اسمائهم وهم سعادة المقيم العام ومدير المعارف والجنرال الحاكم على نواحي فاس وخليفة حضرته الشريفة أيده الله ... الخ (فقس على ذلك)

الفصل السادس - فان صندوق هذه الجمعية تحت

تدبير لجنة مركبة أولاً من رئيس ، ثانياً من كذا من خلفاء له ومنهم مدير المدرسة الثانوية ، وثالثاً من كاتب ، ورابعاً من مكلف بالصندوق ، وخامساً من كذا من معينين فتمهم كذا من الفرنسيين وكذا من الاهالي .

الفصل السابع - جميع تكاليفات هذه اللجنة مجانية اصلاً.

الفصل الثامن - فان الجمعية تجتمع في الاقل مرة في ستة اشهر وتجتمع اجتماعات زائدة على ذلك ان ظن رئيسها ان اجتماعها واجب وكذلك ان كان كذا من اعضاءها ارسلوا طلبة لرئيسها كتابة .

الفصل التاسع - ان اللجنة توقف كل سنة حساب ميزانية صندوق الجمعية وتعين استعمال المال الذي يمكن التصرف فيه وتعين عدد المال الذي يبقى تحت يد المكلف بالصندوق للمصاريف المقدرة لمدة ستة اشهر وما زاد على ذلك العدد فيجعل امانة في دار من ديار البنك التي بالمدينة الفاسية .

الفصل العاشر - وفيما بين اجتماعين من اجتماعات اللجنة فيمكن للمكلف بالصندوق ان يعمل عملاً ان تعينت الضرورة ولكن ذلك بعد مساعدة مدير المدرسة ويمكن بعد ذلك عرض القضية على اللجنة وقت اول اجتماعاتها .

الفصل الحادي عشر - فلا يمكن للمكلف بالصندوق ان يؤدي مصروفاً ما إلا بعد قبض بطاقة فيها علامة مدير المدرسة بصفة خليفة رئيس اللجنة .

الفصل الثاني عشر - وأما الاكتتابات فيجمع ذلك مستخدم من مستخدمي المخزن الشريف يعينه رئيس اللجنة ويمكن أن يصاحبه عضو من أعضاء اللجنة ويعطى لكل مكتتب توصل مأخوذ من كناش توصلات تبقى به امثالها ويجعل ذلك الكناش عند المكلف بالصندوق .

الفصل الثالث عشر - فكلما يقع اجتماع كافة أعضاء الجمعية يجبرون فيه. باسغال اللجنة وبجالة الجمعية من قبل المال.

الفصل الرابع عشر - ولفلان وفلان الخ قبول دخول الاهالي في الجمعية أعضاء مؤسسين كانوا أو مكتتبين.

الفصل الخامس عشر - وان انفسخت هذه الجمعية فان الموجود في صندوق اللجنة يكون أمره كذا وكذا.

الفصل السادس عشر - ولا يمكن تغيير ما لهذه الفصول النظامية المسطرة أعلاه الا بعد مساعدة اغلب أعضاء اللجنة .

ووقع اجتماع تحت رئاسة حاكم الناحية وبعد المداولة نقح القانون وشكلت الجمعية التي جعلت من مقاصدها « رعاية كل المدارس والموازية على تنشيط التعليم وتفقيهه فإذا كان هناك نقص تلافته أو خلل ارشدت الادارة الى اصلاحه ووظيفة الجمعية استشارية ارشادية وخيرية تعين المدارس بما احتاجت اليه من إرشاد وكذلك بالمال واذا كان هناك تلميذ لا يقدر على مواصلة دروسه اعانته واذا اكمل طالب دراسته الثانوية وأراد الالتحاق باحد المعاهد العليا بفرنسا أو بالقرويين للتخصص في العلوم العربية ساعدته بالمال وتبذل الجمعية الارشادات لاولياء التلامذة فيما يرجع لنظام دروسهم ، ومما يدخل في مهمتها الارشادية مسألة الاخلاق والتهديب التي هي مدار الرقي الحقيقي .

وفي التاريخ نفسه تأسست جمعيات على هذا النمط في كل مدن المغرب عن امر الحكومة انجازاً لبرنامج عام ربما يوجد في شأنه ظهير شريف ، ودامت هاته الجمعيات مدة قصيرة ثم اندثرت ولم يبق بين ظهرانينا منها حتى الذكر الى حد اننا في بحثنا عنها كنا كمن يبحث عن آثار دارسة مرت عليها آلاف من القرون !

والذي امكن في ذلك الوقت لا يستحيل اليوم ،

ويمكن ان نزيد الى وظيفة الجمعيات الجديدة شئونا أوسع كنأسيس المدارس الاصلاحية وتنظيم دروس عامة لمحاربة الامية وغير ذلك من متعلقات العلم الذي هو الدواء لكل داء ومن فروض الحياة التي لا يمكن طرحها واهمالها وإلا عدنا من الخاسرين الذين خسروا انفسهم وديارهم وباءوا بغضب من الله وحقت عليهم كلمة الموت . م

**

٦ ظهير شريف

يتعلق بالتعليم الابتدائي الاسلامي الغير الرسمي

يعلم من كتابنا هذا أسماء الله وأعز امره اننا اصدرنا أمراً الشريف بما يأتي :

الفصل الاول - ان القوانين والضوابط الجاري العمل بها على التعليم الغير الرسمي الخاص بالاجانب وخصوصاً الظهير الشريف المؤرخ في ١٨ محرم عام ١٣٣٨ الموافق ١٤ اكتوبر سنة ١٩١٩ والظهير الشريف المؤرخ في ١١ محرم عام ١٣٤٠ الموافق ١٤ شتنبر سنة ١٩٢١ والظهير الشريف المؤرخ في ٢٧ صفر عام ١٣٤٠ الموافق ٢٩ اكتوبر سنة ١٩٢١ تنطبق جميع مقتضياتها على المدارس الابتدائية الاسلامية الغير الرسمية مع مراعاة التغييرات المضمنة في ظهيرنا الشريف هذا وغير ذلك من المقتضيات التي ستصدر فيما بعد اعتباراً لقواعد الدين الاسلامي ومراعاة لعوائدها الخاصة بنا .

الفصل الثاني - ان المدارس الابتدائية الاسلامية الغير الرسمية هي خاصة بالذكر من الاولاد المسلمين دون غيرهم .

وأما الرخص التي تمنح لفتح مدرسة من تلك المدارس بتراب المنطقة الفرنسية بآلتنا الشريفة وللتدريس فيها فانها لا تعطى الا لرعايانا المسلمين الذين يجري عليهم القانون العام .

وتمنح تلك الرخص بقرار من وزيرنا الصدر الاعظم بناء على اقتراحات مؤيدة بالأسباب تقدم من طرف المدير العام لادارة العلوم والمعارف والفنون الجميلة والآثار القديمة بعد أن يصادق عليها الكاتب العام للدولة الحامية ويمكن الترخيص لتلك المدارس بان تضيف اليها اقساماً داخلية .

✧ برنامج للتعليم

لقد سبق لنا أن بسطنا في مناسبات شتى على صفحات المجلة وفي نشرات أخرى عربية وفرنسية رأينا في مسألة التعليم وطرق اصلاحه وتنظيمه كما نشرنا هنا لغيرنا أيضاً جملة من الابحاث والمقالات في هذا الموضوع الخطير ، وهذه مدة من عام كانت كتلة من الشباب قدمت الى المراجع العليا تحت اشراف نخبة من الساسة الفرنسيين برنامج اصلاحات شاملا لكل شئون المغرب من سياسة وادارة واقتصاد واجتماعيات ، فقتطف من هذا البرنامج ما يتعلق منه بالتعليم - الذي يهمنا وحده هنا - كي يحيط القراء علماً بكل متعلقات هذا الموضوع ويمكن علاوة على ذلك لمتتبع اعداد المجلة بعد أن يجد بين صفحاتها سير بعض المسائل الخطيرة التي تهم المجموع في هاته السنوات التي يتكون فيها المغرب الحديث ، هذا وإن كنا لسنا على رأي الكتلة المذكورة في بعض مواد هذا البرنامج كتقسيم التعليم الى ديني وحديث وكابطل التشريع المتعلق بحرية المعلمين والتلاميذ السياسية لاننا ضد اشتغال أهل التعليم بالسياسة في كل ما يخرج عن مهمتهم الشريفة ما دامت الامة مسيطرة على البلاد فقد تظهر لنا المطالب صالحة وجديرة بكل اعتناء والى القراء هذه المطالب :

وزارة المعارف :

١ - انشاء وزارة للمعارف تشتغل بالتعليم المغربي ويكون بها موظفون خصوصيون لتفتيش المدارس ومراقبتها الصحية .

٢ - تبقى القرويين وغيرها من معاهد التعليم الديني تحت نظر المجلس الاعلى للتعليم الديني .

الفصل الثالث - كل مطلب بالترخيص في فتح مدرسة ابتدائية اسلامية غير رسمية يجب تقديمه من طرف الذي يريد القيام فعلاً بادارة شئون المدرسة المذكورة لثائب ولاية المراقبة المحليين وهو بوجهه حسب الاحوال أما لادارة الأمور الأهلية وأما لادارة المراقبات المدنية ، وان ملف الاوراق الواجب تاليفه يشتمل على الحجج والمستندات المنصوص عليها في الظاهر الشريف المذكورة أعلاه المؤرخ أولها في ١٨ محرم عام ١٣٣٨ الموافق ١٤ اكتوبر سنة ١٩١٩ وثانيها في ١١ محرم عام ١٣٤٠ الموافق ١٤ شتبر سنة ١٩٢١ وثالثها في ٢٧ صفر عام ١٣٤٠ الموافق ٢٩ اكتوبر سنة ١٩٢١ .

وتجمع المطالب باهتمام مدير ادارة الامور الاهلية الذي يبلغها ان اقتضاء الحال لمدير ادارات البلديات لاستشارته في الأمر ثم يقوم بتبليغ ملفات الاوراق الى المدير العام لادارة العلوم والمعارف والفنون الجميلة والآثار القديمة .

وان الاجل الذي قدره شهران اثنان المشار اليه في الفصل الخامس من الظهير الشريف المذكور أعلاه المؤرخ في ١٨ محرم عام ١٣٣٨ الموافق ١٤ اكتوبر سنة ١٩١٩ يبدأ من اليوم الذي جرى فيه تاليف ملف الاوراق بكيفية تامة قانونية .

الفصل الرابع - تجري مراقبة الادارة العامة للعلوم والمعارف والفنون الجميلة والآثار القديمة على تنظيم المدارس الابتدائية الاسلامية الغير الرسمية وعلى طريقة سير شئونها ونظامها .

الفصل الخامس - يمكن لوزيرنا الصدر الاعظم ان ينزع الرخصة في كل عا بقرار يتخذه بعد اجراء البحث في المسألة وبناء على اقتراح المدير العام لادارة العلوم والمعارف والفنون الجميلة والآثار القديمة بعد مصادقة الكاتب العام للدولة الحامية .

الفصل السادس - انه خلافاً لمقتضيات الفصل الثامن والعشرين من الظهير الشريف المؤرخ في ١٨ محرم عام ١٣٣٨ الموافق ١٤ اكتوبر سنة ١٩١٩ يكون من اختصاصات المحاكم المخزنية زجر من خالف من رعايانا مقتضيات ظهيرنا الشريف هذا ومقتضيات القرارات الصادرة لاجراء العمل به .

الفصل السابع - ان مقتضيات ظهيرنا الشريف هذا لا تنطبق على المدارس القراءانية والسلام .

وحرر بالرباط في ٢٦ حجة عام ١٣٥٣ الموافق فانح بريل سنة ١٩٣٥ .